

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢٠٩ لسنة ٢٠٠٦

بتقرير معاشات عن الخسائر في النفس نتيجة للأعمال الحربية

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٦٧ بتقرير معاشات أو إعانات أو قروض عن الخسائر في النفس أو المال نتيجة للأعمال الحربية والقوانين المعدلة له :

وعلى القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٧٨ بزيادة المعاشات والقوانين المعدلة له :
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض في بعض الاختصاصات :
وبناء على ما عرضه وزير التضامن الاجتماعي :

قرار:

(المادة الأولى)

يُمنع معاش شهري للمصابين الآتى أسماؤهم بعد وفقا لما هو مدون قرين كل حالة بالكشف المرافق لهذا القرار :

- ١ - أحمد عبد الحليم عبد الرحمن محافظة الإسماعيلية
- ٢ - أسبertia مبروك مشرى محافظة مطروح
- ٣ - عطية السيد خليل إبراهيم محافظة الإسماعيلية
- ٤ - عمر محسن محمد إسماعيل محافظة الإسماعيلية
- ٥ - فاطمة عبد السميح معدول محافظة مطروح

(المادة الثانية)

يُمنح معاش شهري لأسر الشهداء، الآتى أسماؤهم بعد وفقاً لما هو مدون
قرين اسم كل حالة بالكشف المرافق لهذا القرار :

- ١- زينب موسى عبد الكرييم أرملة الشهيد / محمد عبد القادر عبد العزيز
من محافظة سوهاج .
- ٢- إنعام السيد إسماعيل أرملة الشهيد / جمال أحمد محمد خليفة من محافظة سوهاج .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٧ هـ

(الموافق ٢٩ يوليه سنة ٢٠٠٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف

الكشف المراافق

لقرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢٠٩ لسنة ٢٠٠٦

الصادر بتاريخ ٢٠٠٦/٦/٢٩

بتقرير معاش عن الخسائر في النفس نتيجة للأعمال الحربية

يُمنح المواطن / أحمد عبد الحليم عبد الرحمن من محافظة الإسماعيلية معاشًا شهريًا قدره ٣,٣٠ جنيه (فقط ثلاثة جنيهات وثلاثون قرشاً لا غير) لإصابته بعجز جزئي بنسبة ٥٥٪ () نتيجة للأعمال الحربية وذلك اعتباراً من تاريخ الإصابة ٢٠٠٥/٨/٨ على أن تضاف إليه جميع الزيادات المقررة سنويًا بموجب قوانين زيادة المعاشات التي صدرت اعتباراً من القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٧٨ ليصبح قيمة المعاش المقرر ٢٠٢,٣٦ جنيه (فقط مائتان واثنان جنيه وستة وثلاثون قرشاً لا غير).

يُمنح المواطن / أسبطية مبروك مشرى وأسرته المكونة من (الزوجة / كريمة محمود القاضى والأبنا، (موز - محمد - موجة - سليمان - مالية) من محافظة مطروح معاشًا شهريًا قدره ١٠,٢٠ جنيه (فقط عشرة جنيهات وعشرون قرشاً لا غير) لإصابته بعجز جزئي بنسبة ٨٥٪ () نتيجة للأعمال الحربية وذلك اعتباراً من تاريخ الإصابة ٢٠٠٢/١٠/٥ على أن تضاف إليه جميع الزيادات المقررة سنويًا بموجب قوانين زيادة المعاشات التي صدرت اعتباراً من القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٧٨ ليصبح قيمة المعاش المقرر ٢٦٧,٦٦ جنيه (فقط مائتان وسبعة وستون جنيهاً وستة وستون قرشاً لا غير).

يمنح المواطن / عطية السيد خليل إبراهيم من محافظة الإسماعيلية معاشًا شهريًا قدره ٥,٧٠ جنيه (فقط خمسة جنيهات وسبعون قرشاً لا غير) لإصابته بعجز جزئي بنسبة (٩٥٪) نتيجة للأعمال الحربية وذلك اعتباراً من تاريخ الإصابة ٢٠٠٥/١١/٢٩ على أن تضاف إليه جميع الزيادات المقررة سنويًا بموجب قوانين زيادة المعاشات التي صدرت اعتباراً من القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٧٨ لتصبح قيمة المعاش المقرر ٢٢٥,٠٨ جنيه (فقط مائتان وخمسة وعشرون جنيهًا وثمانية قروش لا غير).

يمنح المواطن / عمر محسن محمد إسماعيل (قاصر مشمول بولاية والده) من محافظة الإسماعيلية معاشًا شهريًا قدره ٣,٩٠ جنيه (فقط ثلاثة جنيهات وتسعون قرشاً لا غير) لإصابته بعجز جزئي بنسبة (٦٥٪) نتيجة للأعمال الحربية وذلك اعتباراً من تاريخ الإصابة ٢٠٠٥/٤/٢١ على أن تضاف إليه جميع الزيادات المقررة سنويًا بموجب قوانين زيادة المعاشات التي صدرت اعتباراً من القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٧٨ لتصبح قيمة المعاش المقرر ٢٠٨,٠٤ جنيه (فقط مائتان وثمانية جنيهات وأربعة قروش لا غير).

يمنح المواطن / فاطمة عبد السميم معدول (قاصر مشمولة بولاية والدها) من محافظة مطروح معاشًا شهريًا قدره ٣ جنيهات (فقط ثلاثة جنيهات لا غير) لإصابته بعجز جزئي بنسبة (٥٠٪) نتيجة للأعمال الحربية وذلك اعتباراً من تاريخ الإصابة ٢٠٠٤/٤/٢٢ على أن تضاف إليه جميع الزيادات المقررة سنويًا بموجب قوانين زيادة المعاشات التي صدرت اعتباراً من القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٧٨ لتصبح قيمة المعاش المقرر ١٩٩,٥٥ جنيه (فقط مائة وتسعة وتسعون جنيهًا وخمسة وخمسون قرشاً لا غير).

تمنح المواطن / زينب موسى عبد الكريم وابنها (أحمد - عمر) من محافظة سوهاج
 معاشًا شهريًا قدره ١٠ جنيهات (فقط عشرة جنيهات لغير) لاستشهاد زوجها
 الشهيد / محمد عبد القادر عبد العزيز نتيجة للأعمال الحربية وذلك اعتباراً من تاريخ
 الاستشهاد ١٩٩٨/٩/٨ على أن تضاف إليه جميع الزيادات المقررة سنويًا بموجب قوانين
 المعاشات التي صدرت اعتباراً من القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٧٨ لتصبح قيمة المعاش المقرر
 ٥٤,٥٦ جنيه (فقط مائتان وستون جنيهاً وأربعة وخمسون قرشاً لغير).

تمنح المواطن إنعام السيد إسماعيل وأبناؤها (مروة - إيمان - محمود) من محافظة
 سوهاج معاشًا شهريًا قدره ١٢ جنيهًا (فقط اثنا عشر جنيهًا لغير) لاستشهاد زوجها
 الشهيد / جمال أحمد محمد خليفة نتيجة للأعمال الحربية وذلك اعتباراً من تاريخ
 الاستشهاد ١٩٩٨/٩/٨ على أن تضاف إليه جميع الزيادات المقررة سنويًا بموجب قوانين
 زيادة المعاشات التي صدرت اعتباراً من القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٧٨ لتصبح قيمة المعاش
 المقرر ٣٠٩١ جنيه (فقط مائتان وواحد وتسعون جنيهاً وثلاثون قرشاً لغير) .